بالي
يبلغ معنى يرتقي قصداه اي ولم يرتق الى مرتبة الاسم وكانت
الاولى التعبير بالفاء لانه مفرع عليها فتأمله
مضمومة الى المنسوب اي وهو الحدث ولم تنضم الى
المنسوب اليه اي وهو الفاعل وقوله كذلك بان يجعل الجميع
مدلولا للفاعل مع انها اي النسبة حالة بينهما اي
بين المنسوب والمنسوب اليه و الاختصاص لها باحدهما فجعلها
مضمومة لاحدهما بعيد تحكم ان النسبة قايمة
بالمنسوب اي لانهم يقولون ثبت الحدث فيجعلون الثبوت
وصفا للحدث والوصف قايم بموصوفه والقايم بالشي اقوى
مما تعلق به لان الوصف لا يوجد الا بما قام به وحينئذ فضمه الى ما
احق من ضمها بما به نوع تعلق كذلك الصفة اي
يستفاد منها نسبة غير مستقلة وطرفان محكوما
لها اي كما في زيد قايم وقوله وعليها اي نحو القايم في الدار
دون الفعل اي مع الفاعل فان مجموعهما لا يصلح للحكم عليه ولا به
اجيب بان النسبة الخ هذا جواب بالتسليم والفرق بين
الامرين وحاصله ان نسلم ما ذكرتم لكن فرق بين النسبة المستفادة
من مجموع الفعل والفاعل والنسبة المستفادة من الوصف اذ
النسبة المستفادة من مجموع الفعل والفاعل مقصودة بالافادة
اي المقصود من التركيب افادتها فتوقفت على الطرفين فلا
تلاحظ الذات منا المجموع فيحكم عليه لاجلها ولا الحدث فيحكم
به لاجلها وتلك النسبة من صفتها عدم الاستقلال فلا
يتاتى الحكم على المجموع ولا به لاجلها بخلاف النسبة في الصفة فانها
تقييد به كامنة بين الذات والحدث وغير ظاهرة فصار
المنظور له الطرفان دون النسبة فلذلك ان تلاحظ في الوصف
الذات فتحكم به مفرده بنفسها اي ملحوظة في ذاتها

وليبتد

ومدركه بالقصد تفسير لما قبله انها من باب النسب
هذا تصوير لاجراء الاحكام عليها بان تقول نسبة القيام
الى زيد اضافيه ومثال اجراء الحكم بها ان تقول ما يبحث
عنه نسبة القيام الى زيد وقوله من باب النسب المراد
بالباب الافراد او ان الاضافة بيانية والاضافات
اي الامور الاعتبارية التي لا وجود لها في الخارج فتحصل ان
نسبة القيام لزيد ان لوحظت قصدا عبر عنها بنسبة
القيام لزيد وان لوحظت تبعا عبر عنها بقام زيد فالمعنى
الحرفي له حالتان تارة يلاحظ قصدا وتارة يلاحظ تبعا
وهذا اي كون النسبة قد تكون
ملحوظة قصدا وقد يكون ملحوظة تبعا وقوله كما ان المبصر
مازايدة اي ككون المبصر مقصودا بالابصار
تفسير لما قبله كالمراة اي الحسية وهذا مثال للمبصر
الذي يكون ابصاره تارة قصدا وتارة تبعا
فلا يمكن لك اي فلا يسوغ لك ان تحكم عليها في هذه الحالة
بانها مبصرة بحيث تقول المراة مبصرة لانها غير مبصرة
قصدا ولا يسوغ لك ان تحكم لها بحيث تقول المبصر هو
المراة لان المبصر قصدا هو الصورة لا المراة ولا يحكم
على الشي الا اذا كان مقصودا لذاته كما يمكن
لك للصورة اي كما سوغ لك الحكم للصورة اعم من ان يكون
عليها بان تقول هذه الصورة مبصرة او لها بحيث
تقول المبصر هو الصورة فتعبيره باللام في قوله للصورة
اولى من التعبير بعلى والباء لايهام القصور
وان قصدت الى مشاهدة المراة اي وان قصدت المراة
حال كونك متوجها الى مشاهدتها وقوله تكون اي كانت